

لائحة بنظام سجل البنوك

- أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .
- ب - تعميم بشأن التوقف عن إصدار شهادة للبنوك المسجلة لدى بنك الكويت المركزي .
- ج - تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٣٣٩/٢٠١٤) بشأن التأشير في سجل البنوك بالشركات التابعة والزميلة .

بنك الكويت المركزي
قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك

وزير المالية

بعد الإطلاع على المواد (٦٠)، (٦١) و (٦٣) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية .

وعلى قرار وزير المالية الصادر في ١٩٦٩/١١/٣ بشأن لائحة بنظام سجل البنوك لدى بنك الكويت المركزي .

وبناءً على اقتراح مجلس إدارة بنك الكويت المركزي .

ق ر ر :

مادة (١)

يعد في بنك الكويت المركزي سجل للبنوك تقييد فيه البيانات الآتية :-

- (١) اسم البنك .
- (٢) رقم التسجيل وتاريخه .
- (٣) الشكل القانوني للبنك .
- (٤) تاريخ التأسيس (أو تاريخ مباشرة العمل في الكويت بالنسبة لفرع البنوك الأجنبية) .
- (٥) رأس المال :
 - أ (المصرح به .
 - ب) المدفوع .
 - ج) المخصص للعمل في الكويت (بالنسبة لفرع البنوك الأجنبية) .
- (٦) السندات :
 - أ (المصرح بإصدارها .
 - ب) المصدرة .

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

- ٧ (الاحتياطات :
- أ (القانوني .
- ب) الاختياري .
- ج) احتياطات مخصصة للعمل في الكويت (بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية) .
- د (احتياطات أخرى .
- ٨ (عنوان المركز الرئيسي (أو عنوان المركز المشرف على العمل في الكويت بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية) .
- ٩ (الفروع :
- أ (في الكويت .
- ب) في الخارج (بالنسبة للبنوك الكويتية) .
- ١٠ أسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ورئيس الجهاز التنفيذي (أو أسماء المسؤولين عن الإدارة في فروع البنوك الأجنبية في الكويت) .
- ١١ أسماء مراقبي الحسابات .
- ١٢ رقم وتاريخ قرار وزير المالية بقبول التسجيل .
- ١٣ أي بيانات أخرى يرى بنك الكويت المركزي قيدها في السجل .

مادة (٢)

يقدم طلب التسجيل على النموذج المعد لذلك إلى محافظ البنك المركزي، وقبل مباشرة أي بنك جديد لنشاطه، ويرفق بطلب التسجيل المستندات الآتية :

أ) بالنسبة للبنوك الجديدة :

- ١- صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك بعد التوثيق .
- ٢- صورة من محضر جلسة الجمعية العامة التأسيسية التي تم التصديق فيها على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة .
- ٣- أي مستندات أو تعهدات يطلبها بنك الكويت المركزي .

(ب) بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية :

- ١- تعهد من المركز الرئيسي للبنك الأجنبي بالتزامه بأية حقوق مترتبة للمودعين والدائنين وكافة الالتزامات الأخرى التي قد تستحق على الفرع .
- ٢- ما يفيد تحويل الحد الأدنى للمال المخصص لمباشرة نشاط الفرع في الكويت .
- ٣- صورة من القرار الصادر بتعيين المدير المسؤول عن إدارة الفرع في الكويت .
- ٤- أي مستندات أو تعهدات أخرى يطلبها بنك الكويت المركزي .

مادة (٣)

يجب أن تدون البيانات في السجل بشكل واضح، وبدون إختصار أو تغيير أو تحشير أو كشط. ويقوم بنك الكويت المركزي بإخطار البنك طالب التسجيل كتابة بما يفيد قيده في السجل .

مادة (٤)

يقدم طلب التعديل المراد إدخاله على عقد التأسيس للبنك، أو نظامه الأساسي، أو البيانات المشار إليها في المادة الأولى من هذه اللائحة إلى محافظ بنك الكويت المركزي على النموذج المعد لذلك، وترفق به المستندات الدالة على هذا التعديل .

ويخطر البنك طالب التعديل بمضمون القرار الصادر من محافظ بنك الكويت المركزي في شأن طلب التعديل .

مادة (٥)

يؤشر في السجل بكل تغيير أو تعديل للبيانات المقيدة في السجل، مع ذكر تاريخ التغيير أو التعديل والمستند المؤيد لذلك .

مادة (٦)

بعد نفاذ قرار وزير المالية الصادر بشطب أحد البنوك من السجل طبقاً لأحكام المادة (٦٣) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه، يجري شطب البيانات المقيدة في السجل، ويشار في السجل إلى تاريخ الشطب وسببه .

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

مادة (٧)

تنشر في الجريدة الرسمية أي بيانات يتم قيدها في السجل، وكذلك أي تعديل يتم على هذه البيانات .

مادة (٨)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة، وينشر في الجريدة الرسمية .

وزير المالية

محمود عبدالخالق النوري

الكويت في : ٦ شوال ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٣ م

إجراءات التسجيل في سجل البنوك

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
جميع الصفحات	اسم البنك	يتم القيد فيها عند تسجيل البنك .
جميع الصفحات	رقم التسجيل وتاريخه	يتم القيد فيها عند تسجيل البنك .
١	الشكل القانوني للبنك	يتم القيد فيها عند تسجيل البنك .
٢	تاريخ التأسيس أو تاريخ مباشرة العمل في الكويت (بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية)	<p>(١) تاريخ التأسيس هو تاريخ إعلان تأسيس البنك نهائياً من قبل الجمعية العامة التأسيسية للبنك .</p> <p>(٢) يتم القيد عن تسجيل البنك .</p> <p>(٣) لا يتم أي تغيير في هذه الصفحة طوال مدة البنك .</p>
٣	رأس المال	<p>(١) يتم قيد أول رأس مال ابتدأ به البنك عند تسجيله .</p> <p>(٢) يتم التعديل طبقاً للخطوات التالية :</p> <p>أ- لدى اعتماد البيانات المالية الختامية للبنك في نهاية كل سنة مالية من قبل كل من البنك المركزي والجمعية العامة للبنك المعني .</p> <p>ب- يتقدم البنك بطلب تعديل بيانات في سجل البنوك بقيمة الزيادة في الاحتياطات بما تم تغذيته لها من حساب توزيع الأرباح والخسائر الخاص بالعام، وفي حالة</p>

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	رأس المال " تابع "	<p>إجراء توزيعات على المساهمين بأسهم منحة، يتقدم البنك بطلب تعديل بيانات في سجل البنوك لزيادة رأس المال بقيمة أسهم المنحة .</p> <p>- يسار في اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتعديل في سجل البنوك سواء فيما يتعلق بتعديل الاحتياطات أو رأس المال نتيجة إجراء توزيعات في صورة أسهم المنحة، وذلك بالعرض على المحافظ. ولا يجوز أن يعمل بهذه التعديلات إلا بعد التأشير بها في سجل البنوك وإخطار البنك بذلك .</p> <p>ب- لدى زيادة رأس المال عن طريق الاكتتاب الجديد يتم ما يلي :</p> <p>- يتقدم البنك بطلب تعديل بيانات في سجل البنوك بقيمة الزيادة التي تمت على رأس المال نتيجة اكتتاب جديد، مرفقاً به ما يفيد موافقة الجمعية العامة غير العادية للبنك على تلك الزيادة، وما يفيد تحصيل هذه الزيادة بالفعل وتخصيصها للمساهمين .</p>

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	رأس المال " تابع "	<p>- يسار في اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتعديل في سجل البنوك وذلك بالعرض على المحافظ. ولا يجوز أن يعمل بهذه التعديلات إلا بعد التأشير بها في سجل البنوك .</p> <p>ملاحظة :</p> <p>- أسهم المنحة لا تستدعي استصدار مرسوم أميري .</p> <p>- أسهم الاكتتاب العام تستدعي استصدار مرسوم أميري .</p> <p>ج- يتم استصدار القرارات التاليتين من المحافظ :</p> <p>- قرار بزيادة احتياطات البنك بما تم تغذيته من حساب توزيع الأرباح والخسائر .</p> <p>- قرار بزيادة رأس مال البنك يتضمن ما يلي :</p> <ul style="list-style-type: none">● أسهم المنحة .● أسهم الاكتتاب .● زيادة الاحتياطي القانوني بعلاوة الإصدار .

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	رأس المال " تابع "	<p>د - إذا كانت زيادة رأس مال البنك تتضمن اكتتاباً عاماً، فإن المرسوم الأميري ينشر متضمناً أسهم المنحة وأسهم الاكتتاب العام، ولا داعي لنشر قرار المحافظ .</p> <p>هـ- إذا كانت زيادة رأس مال البنك بأسهم منحة فقط، فيلزم نشر قرار المحافظ، ويتم الكتابة إلى الشؤون الإدارية مع إرفاق صورة من قرار المحافظ لنشره في الجريدة الرسمية " الكويت اليوم " .</p> <p>و - بعد صدور القرارين السابقين يتم الآتي :</p> <p>١- الكتابة إلى البنك المعني لإخطاره بالتأشير في سجل البنوك بزيادة رأس المال، سواء بأسهم المنحة أو الاكتتاب العام، على أن يتم التأشير الفعلي في الصفحة رقم (٣) الخاصة برأس المال .</p> <p>٢- الكتابة إلى البنك المعني لإخطاره بالتأشير في سجل البنوك بزيادة الاحتياطيات بما تم تغذيته من</p>

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	رأس المال " تابع "	حساب توزيع الأرباح والخسائر، وكذا علاوة الإصدار (إن وجدت) على أن يتم التأشير الفعلي في الصفحة رقم (٥) الخاصة بالاحتياطات .
٤	السندات	<p>(١) بعد دراسة طلب البنك طرح سندات، وفي حال الموافقة تصدر موافقة بموجب كتاب يتم توجيهه إلى وزارة التجارة والصناعة لاستكمال الإجراءات باستصدار قرار وزير التجارة والصناعة بالترخيص للبنك بطرح السندات للاكتتاب .</p> <p>(٢) عند انتهاء البنك من طرح السندات خلال فترة سريان الترخيص، يتقدم البنك بطلب تعديل بيانات في السجل على النموذج المخصص لذلك موضحاً قيمة السندات المصرح بإصدارها والسندات المصدرة بالفعل، مرفقاً به ما يفيد الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة .</p> <p>ويتم مايلي :</p> <p>- استصدار قرار المحافظ بالتأشير في سجل البنوك بالسندات .</p>

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	السندات " تابع "	- يخطر البنك المعني بالتأشير في سجل البنوك بالسندات على أن يتم التأشير الفعلي في الصفحة رقم (٤) الخاصة بالسندات .
٥	الاحتياطات	تم شرح تلك الإجراءات في البند الخاص برأس المال .
٦	عنوان المركز الرئيسي	١- يتم القيد فيها عند تسجيل البنك . ٢- يتم استصدار قرار المحافظ في حالة تغيير عنوان المركز الرئيسي للبنك، ويتم النشر . ٣- يتم التأشير الفعلي في سجل البنوك بموجب قرار المحافظ، ويحظر البنك المعني بالتأشير في سجل البنوك بتغيير عنوان المركز الرئيسي .
٧	الفروع	١- بعد دراسة طلب فتح الفرع، وفي حال الموافقة، تصدر موافقة مبدئية على فتح الفرع المطلوب، سارية المفعول لمدة سنة بالنسبة للفروع داخل وخارج دولة الكويت، وتجدد بطلب من البنك في أحوال تأخر تهيئة الفرع للعمل .

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	الفروع " تابع "	<p>٢- عند انتهاء البنك من تجهيز مقر الفرع وتحديد موعد افتتاحه وذلك خلال المهلة المقررة من البنك المركزي المشار إليها، يتقدم البنك بطلب تعديل بيانات في السجل على النموذج المخصص لذلك موضحاً موعد افتتاح الفرع بالتحديد، وذلك قبل خمسة عشر يوماً من تاريخ الافتتاح، مرفقاً به ما يفيد الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة من الجهات المختصة ويتم ما يلي :</p> <p>أ - استصدار قرار المحافظ بالتأشير في سجل البنوك بافتتاح الفرع الجديد .</p> <p>ب- يتم التأشير الفعلي في سجل البنوك بموجب قرار المحافظ ويخطر البنك المعني بتمام التأشير في سجل البنوك بافتتاح الفرع .</p>
٨	أسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ورئيس الجهاز التنفيذي (أو أسماء المسؤولين عن الإدارة في فروع البنوك الأجنبية في الكويت) .	<p>١- يتم قيد أسماء أول مجلس إدارة ابتداءً به البنك وكذا اسم رئيس الجهاز التنفيذي أو المدير المسؤول في حالة فروع البنوك الأجنبية عند تسجيل البنك .</p>

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
	أسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ورئيس الجهاز التنفيذي (أو أسماء المسؤولين عن الإدارة في فروع البنوك الأجنبية في الكويت) . " تابع "	<p>٢- عند تغيير أعضاء مجلس الإدارة أو تغيير صفاتهم (رئيس مجلس أو عضو منتدب أو رئيس الجهاز التنفيذي أو المدير المسئول في حالة فروع البنوك الأجنبية) .</p> <p>٣- يتم استصدار قرار المحافظ بالأسماء الجديدة وصفاتهم ويتم التأشير في سجل البنوك بموجب قرار المحافظ .</p> <p>٤- يخطر البنك المعني بتمام التأشير في السجل .</p>
٩	أسماء مراقبي الحسابات	<p>١- يتم قيد أسماء مراقبي حسابات البنك عند تسجيل البنك .</p> <p>٢- عند تغيير مراقبي حسابات البنك، يطلب البنك المعني بموجب "طلب تعديل بيانات في السجل" إجراء التعديل باسم المراقب الجديد في السجل .</p> <p>٣- يتم استصدار قرار المحافظ بشطب اسم مراقب الحسابات القديم والموافقة على الاسم الجديد، ويتم التأشير في السجل بموجب قرار المحافظ .</p> <p>٤- يخطر البنك المعني بتمام التأشير في السجل .</p>

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

إجراءات التسجيل في سجل البنوك " تابع "

رقم الصفحة	الموضوع	الإجراءات
١٠	رقم وتاريخ قرار وزير المالية بقبول التسجيل	١- يتم القيد فيها عند تسجيل البنك . ٢- لا يتم تغيير في هذه الصفحة طوال مدة البنك .

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

بنك الكويت المركزي
قطاع الرقابة
إدارة الرقابة المكتبية

الإشارة :

التاريخ :

طلب تسجيل في سجل البنوك

سعادة محافظ بنك الكويت المركزي المحترم،،

تحية طيبة وبعد ،

عملاً بأحكام المادة رقم (٦٠) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، والمادة رقم (٢) من اللائحة الخاصة بنظام سجل البنوك، يتقدم بنك

بهذا الطلب راجياً اتخاذ اللازم نحو تسجيله في سجل البنوك لدى بنك الكويت المركزي وذلك وفقاً لما يلي :

(١) اسم البنك :

(٢) الشكل القانوني للبنك :

(٣) تاريخ التأسيس (أو تاريخ مباشرة العمل في الكويت بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية) :

.....

(٤) رأس المال :

- المصرح به :

- المدفوع :

(٥) السندات :

- المصرح بإصدارها :

- المصدرة :

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

(٦) الاحتياطات :

- القانوني وعلاوة الإصدار :
- الاختياري :
- احتياطات مخصصة للعمل في الكويت (بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية) :
- أخرى :

(٧) عنوان المركز الرئيسي (أو عنوان المركز المشرف على العمل في الكويت بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية) :

(٨) عدد الفروع :

- في الكويت :
 - في الخارج (بالنسبة للبنوك الكويتية) :
- (يرفق كشف بأسماء جميع الفروع في الكويت وفي الخارج)

(٩) أسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ورئيس الجهاز التنفيذي (أو أسماء المسؤولين عن الإدارة في فروع البنوك الأجنبية في الكويت) :

١٠) أسماء مراقبي الحسابات :

.....
.....

١١) رقم وتاريخ قرار وزير المالية بقبول التسجيل :

.....

ونرفق طيه المستندات المؤيدة للبيانات سالفة الذكر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

رئيس مجلس الإدارة

.....

المرفقات :

.....

.....

بنك الكويت المركزي
قطاع الرقابة
إدارة الرقابة الميدانية

الإشارة :

التاريخ :

طلب تعديل بيانات في سجل البنوك

سعادة محافظ بنك الكويت المركزي المحترم،،
تحية طيبة وبعد ،

عملاً بأحكام المادة رقم (٦١) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، والمادة رقم (٤) من اللائحة الخاصة بنظام سجل البنوك، يتقدم بنك

بهذا الطلب راجياً اتخاذ اللازم للتأشير في سجل البنوك بالتعديلات الآتية على البيانات المقيدة في السجل :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

ونرفق طيه المستندات الدالة على التعديلات سالفه الذكر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

رئيس مجلس الإدارة

.....

المرفقات :

.....

.....

- لائحة بنظام سجل البنوك .

أ - قرار وزاري رقم (٣٩) بشأن لائحة بنظام سجل البنوك .

المدير التنفيذي

التاريخ : ١٣ ذو القعدة ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٥ يناير ٢٠٠٤ م

السيد / المدير العام المحترم ،

تحية طيبة وبعد ،

تعميم رقم (٢/ب/١٥١/٢٠٠٤)

إلى كافة البنوك المحلية

إزاء ما لوحظ من تقدم بعض البنوك إلى بنك الكويت المركزي بطلب إصدار شهادة لمن يهمله الأمر تفيد بأن البنك مسجل في سجل البنوك لدى بنك الكويت المركزي .

نود الإفادة بأنه سيتم التوقف عن إصدار مثل تلك الشهادات أخذاً في الاعتبار أن الصفحة الإلكترونية لبنك الكويت المركزي على الانترنت مدرج عليها أسماء وعناوين البنوك الخاضعة لرقابة بنك الكويت المركزي .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

المدير التنفيذي لقطاع الرقابة

إبراهيم علي القاضي

المحافظ

التاريخ : ٢ ذو القعدة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٨ أغسطس ٢٠١٤ م

الأخ / رئيس مجلس الإدارة المحترم ،

تحية طيبة وبعد ،

تعميم رقم (٢/رب، رب أ/٣٣٩/٢٠١٤) إلى جميع البنوك الكويتية التقليدية

عملاً بأحكام المادتين (٦٠) و (٦١) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، والبند رقم (١٤) من المادة رقم (١) من اللائحة الخاصة بنظام سجل البنوك، الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٣ .

يرجى موافاة بنك الكويت المركزي بنموذج طلب تعديل بيانات في سجل البنوك يتضمن ما يلي بالنسبة للشركات التابعة والزميلة لمصرفكم، وذلك في موعد أقصاه عشرة أيام عمل من تاريخه :

- اسم الشركة والشكل القانوني لها .

- عنوان الشركة (بالداخل / الخارج) .

- نسبة مساهمة البنك في رأسمال الشركة .

هذا ويتعين على مصرفكم مراعاة التقدم مستقبلاً إلى بنك الكويت المركزي بطلب للتأشير في السجل بأية تعديلات على البيانات المشار إليها في حينها .

ومع أطيب التمنيات ،،،

المحافظ

د. محمد يوسف الهاشل